

Distr.
GENERAL

A/CONF.171/1
15 July 1994
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

جدول الأعمال المؤقت

- ١ - افتتاح المؤتمر.
- ٢ - انتخاب الرئيس.
- ٣ - اعتماد النظام الداخلي.
- ٤ - إقرار جدول الأعمال.
- ٥ - انتخاب أعضاء المكتب عدا الرئيس.
- ٦ - تنظيم أعمال المؤتمر، بما في ذلك إنشاء لجنته الرئيسية.
- ٧ - وثائق تفويض الممثلين لدى المؤتمر:
 - (أ) تعيين أعضاء لجنة وثائق التفويض؛
 - (ب) تقرير لجنة وثائق التفويض.
- ٨ - الخبرات المتعلقة باستراتيجيات وبرامج السكان والتنمية.
- ٩ - برنامج عمل المؤتمر.
- ١٠ - مسائل أخرى.
- ١١ - اعتماد تقرير المؤتمر.

الشروح

١ - افتتاح المؤتمر
سيعقد المؤتمر الدولي للسكان والتنمية في المركز الدولي للمؤتمرات بمدينة نصر في القاهرة، يوم الإثنين ٥ أيلول/سبتمبر ١٩٩٤.

٢ - انتخاب الرئيس
تنص المادة ٦ من النظام الداخلي المؤقت للمؤتمر (A/CONF.171/2) على أن ينتخب المؤتمر رئيساً من بين ممثلي الدول المشتركة. وتنص المادة ٤٤ على أن تجري جميع الانتخابات بالاقتراع السري، ما لم يقرر المؤتمر، في حالة عدم وجود أي اعتراض، أن يمضي في أعماله دون اللجوء إلى الاقتراع متى كان هناك مرشح متفق عليه أو قائمة مرشحين متفق عليها.

٣ - اعتماد النظام الداخلي
وافقت الجمعية العامة في مقررها ٤٨/٤٩٠ على النظام الداخلي المؤقت (A/CONF.171/2).

الوثائق

مذكرة من الأمانة العامة تحيل بها النظام الداخلي المؤقت (A/CONF.171/2).

٤ - إقرار جدول الأعمال
أقرت اللجنة التحضيرية للمؤتمر في دورتها الثالثة المعقودة في نيسان/أبريل ١٩٩٤ جدول الأعمال المؤقت الوارد في هذه الوثيقة.

٥ - انتخاب أعضاء المكتب عدا الرئيس
تقضي المادة ٦ من النظام الداخلي المؤقت بأن ينتخب المؤتمر، بالإضافة إلى الرئيس، ٢٧ نائباً للرئيس، ونائباً للرئيس بحكم منصبه من البلد المضيف، ومقرراً عاماً، ورئيساً للجنة الرئيسية المنشأة وفقاً للمادة ٤٦. وينتخب هؤلاء الأعضاء على أساس ضمان الطابع التمثيلي للمكتب. وللمؤتمر أيضاً أن ينتخب بخلاف هؤلاء من يرى له لزوماً من أعضاء المكتب لأداء وظائفه.

٦ - تنظيم أعمال المؤتمر، بما في ذلك إنشاء لجنته الرئيسية
أيدت الجمعية العامة، في قرارها ٤٧/١٧٦، قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣٧/١٩٩٢، الذي قرر فيه المجلس عقد المؤتمر في القاهرة في الفترة من ٥ إلى ١٣ أيلول/سبتمبر ١٩٩٤. وأوصى المجلس، في

قراره ٧٦/١٩٩٣، بأن تصبح اللجنة التحضيرية للمؤتمر هيئة فرعية تابعة للجمعية العامة وقرر عقد مشاورات سابقة للمؤتمر لمدة يومين في مكان انعقاد المؤتمر. وقد أيدت الجمعية العامة تأييدا تاما، في قرارها ٨٦/٤٨، قرار المجلس هذا.

وتنص المادتان ٤٦ و ٤٨ من النظام الداخلي المؤقت على أنه يجوز للمؤتمر أن ينشئ، حسب الاقتضاء، لجنة رئيسية لها أن تنشئ لجانا فرعية أو أفرقة عاملة رهنا بما يقرره المؤتمر بكامل هيئته. وتقضي المادة ٤٨ بأنه يجوز للمؤتمر أن ينشئ، بالإضافة الى اللجنة الرئيسية، ما يراه ضروريا لأداء وظائفه من لجان وأفرقة عاملة. ووفقا للمادة ٤٩، يعين الرئيس، رهنا بموافقة المؤتمر، أعضاء اللجان والأفرقة العاملة التابعة للمؤتمر، ما لم يقرر المؤتمر خلاف ذلك. وتقضي المادة نفسها بأن يعين رئيس اللجنة المعنية، رهنا بموافقتها، أعضاء اللجان الفرعية والأفرقة العاملة التابعة لها، ما لم تقرر اللجنة خلاف ذلك.

وينص النظام الداخلي المؤقت أيضا على تعيين لجنة لوثائق التفويض (المادة ٤) ومكتب للمؤتمر (المواد ٩ - ١١).

وستعرض على المؤتمر مذكرة من الأمانة العامة بشأن المسائل التنظيمية والإجرائية لكي ينظر فيها. وستتضمن هذه المذكرة جدولا زمنيا مقترحا لأعمال المؤتمر. أما المشاورات السابقة للمؤتمر، التي ستعقد في ٣ و ٤ أيلول/سبتمبر، فمن المتوقع أن تقدم توصيات الى المؤتمر بالاستناد الى تلك المذكرة.

الوثائق

مذكرة من الأمانة العامة بشأن المسائل التنظيمية والإجرائية (A/CONF.171/3).

٧ - وثائق تفويض الممثلين في المؤتمر:

(أ) تعيين أعضاء لجنة وثائق التفويض

تنص المادة ٤ من النظام الداخلي المؤقت للمؤتمر على أن تعين في بداية المؤتمر لجنة لوثائق التفويض مكونة من تسعة أعضاء، وأن يكون تكوينها مستندا الى نفس الأساس الذي يقوم عليه تكوين لجنة وثائق التفويض التابعة للجمعية العامة للأمم المتحدة في دورتها الثامنة والأربعين، التي تألفت من الاتحاد الروسي واكوادور وتايلند وجزر البهاما والصين وكوت ديفوار وموريشيوس والنمسا والولايات المتحدة الامريكية.

(ب) تقرير لجنة وثائق التفويض

تفحص لجنة وثائق التفويض، وفقا للمادة ٤، وثائق تفويض الممثلين وتقدم تقريرها الى المؤتمر دون إبطاء.

٨ - الخبرات المتعلقة باستراتيجيات وبرامج السكان والتنمية

تتاح لكل وفد، أثناء المناقشة العامة لهذا البند، فرصة للإدلاء ببيان عن خبرته الوطنية في ميدان السكان والتنمية. وتُقبل قائمة المتكلمين في الساعة ١٢ ظهرا من يوم الأربعاء، ٧ أيلول/سبتمبر ١٩٩٤، في القاهرة.

الوثائق

تقرير الأمين العام عن عملية الاستعراض والتقييم الرابعة لخطة العمل العالمية للسكان (A/CONF.171/4)

تقرير الأمين العام المتضمن تجميعا للتقارير الوطنية للبلدان عن خبراتها المتعلقة باستراتيجيات وبرامج السكان والتنمية (A/CONF.171/5)

٩ - برنامج عمل المؤتمر

نظرت اللجنة التحضيرية للمؤتمر الدولي للسكان والتنمية، في دورتها الثالثة، في فصول مشروع برنامج عمل المؤتمر (A/CONF.171/PC/5) الذي أعد بالاستناد الى الإطار المفاهيمي المقترح لمشاريع توصيات المؤتمر (E/CONF.84/PC/11)؛ وموجز الرئيس المتعلق بالإطار المفاهيمي، الوارد في مرفق مقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٩٩٣/٣٢٣؛ والمخطط المشروح للوثيقة الختامية للمؤتمر (A/48/430/Add.1، المرفق)؛ والتقارير والتوصيات الصادرة عن اجتماعات أفرقة الخبراء الستة المعقودة تحضيرا للمؤتمر (E/CONF.84/PC/4-9) وعن مؤتمرات السكان الاقليمية (E/CONF.84/PC/13-17)؛ ونتائج عملية الاستعراض والتقييم الرابعة لخطة العمل العالمية للسكان (A/CONF.171/PC/3). كما أخذت في الاعتبار آراء الوفود والمشاركين الآخرين في الدورتين الأولى والثانية للجنة التحضيرية، وفي الدورتين الموضوعيتين لعامي ١٩٩٢ و ١٩٩٣ للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، وفي الدورتين السابعة والأربعين والثامنة والأربعين للجمعية العامة؛ وتقارير وتوصيات مؤتمرات السكان دون الإقليمية، واجتماعات المائدة المستديرة، وغيرها من الاجتماعات المعقودة تحضيرا للمؤتمر؛ والمشاورات غير الرسمية مع الحكومات؛ والتعليقات والمقترحات الفنية للمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية.

وعقدت اللجنة التحضيرية، أثناء دورتها الثالثة، مشاورات غير رسمية بشأن مشاريع الفصول الواردة في الوثيقة (A/CONF.171/PC/5) أفضت الى مشاريع نصوص قدمها رئيس الفريق العامل الأول (للفصول الثالث والحادي عشر والثاني عشر والثالث عشر والرابع عشر والخامس عشر والسادس عشر)، ورئيس الفريق العامل الثاني (للفصول الرابع والخامس والسادس والسابع والثامن والتاسع والعاشر)، ورئيس اللجنة التحضيرية (للفصلين الأول والثاني). وصدرت مشاريع النصوص المنقحة في الوثائق A/CONF.171/PC/L.3-10 و Add.1 و L.11-16. ونظرت اللجنة التحضيرية في اجتماعاتها من ٣٠ الى ٣٤ في مشروع برنامج عمل المؤتمر، ووافقت على إحالته الى المؤتمر، بصيغته المنقحة والمعدلة شفويا، ورهنا بمواصلة النظر في الأجزاء الواردة بين أقواس.

الوثائق

مذكرة من الأمانة العامة تحيل بها مشروع برنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية
(A/CONF.171/L.1)

وثيقة إعلامية

تقرير اللجنة التحضيرية للمؤتمر الدولي للسكان والتنمية عن دورتها الثالثة (A/CONF.171/PC/9)

١٠ - مسائل أخرى

١١ - اعتماد تقرير المؤتمر

سيعتمد المؤتمر تقريرا عن أنشطته، يعد المقرر العام مشروعاً له ويعرض على المؤتمر للموافقة عليه.

- - - - -